|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | الأمم المتحدة | CAT/C/61/D/515/2012 |
|  |  |  |

**لجنة مناهضة التعذيب**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | **اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة** | Distr.: General22 September 2017ArabicOriginal: English |

 قرار اعتمدته اللجنة بموجب المادة 22 من الاتفاقية، بشأن البلاغ رقم 515/2012[[1]](#footnote-1)\* **[[2]](#footnote-2)\*\***

*بلاغ مقدم من:* ج. ت.

*الشخص المدعى أنه ضحية:* صاحب الشكوى

*الدولة الطرف:* كندا

*تاريخ تقديم الشكوى:* 28 تموز/يوليه 2012 (تاريخ الرسالة الأولى)

*المسائل الموضوعية:* خطر التعرض للتعذيب بعد الترحيل

 بعد أن نظرت لجنة مناهضة التعذيب في طلب قدّمه صاحب الشكوى، قررت، في اجتماعها المعقود في 10 آب/أغسطس 2017، وقف النظر في البلاغ رقم 515/2012.

1. \* اعتمدته اللجنة في دورتها الحادية والستين (24 تموز/يوليه - 11 آب/أغسطس 2017). [↑](#footnote-ref-1)
2. \*\* شارك في دراسة هذا البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: أليسيو بروني، والسعدية بلمير، وسيباستيان توزي، وآنا راكو، وكلود هيلر رواسانت، وكينينغ زانغ، وفيليس غاير، وينس مودفيغ، وعبد الوهاب هاني. [↑](#footnote-ref-2)